

# المحاسبة القضائية كألية للتقليل من ممارسات المحاسبة الإبداعية والحد من أثارها على تبييض الأموال في الجزائر

Judicial Accounting as a mechanism to reduce creative accounting practices and reduce their effects on money laundering in Algeria

\*  
أمنة تونسي

مخبر إدارة التغيير، جامعة الجزائر-3- الجزائر

[tounsi.amina@univ-alger3.dz](mailto:tounsi.amina@univ-alger3.dz)

تاريخ النشر: 2022/03/31

تاريخ القبول: 2022/03/19

تاريخ الإستلام: 2022/02/18

## ملخص:

هدف هذا البحث إلى توضيح أهمية ودور المحاسبة القضائية في التقليل من ممارسات المحاسبة الإبداعية ومكافحة عمليات غسل الأموال في الجزائر وتوصل البحث إلى النتائج التالية: يترتب على عمليات غسل الاموال إلى العديد من الآثار الاجتماعية والسياسية والاقتصادية السلبية على دولة، وضرورة تعاون كل فئات المجتمع المحلي والدولي لمواجهة غسل الأموال والبحث عن مصادرها واكتشافها والتقرير عنها وأهمية تفعيل دور المحاسب القضائي في الاوساط المهنية والاكاديمية، فوظيفة يفرضها القانون على المؤسسات الاقتصادية، والعمل على أن لا يكون دور المراجعين الخارجيين أو الداخليين سلبي في عملية مكافحة تبييض الأموال، من خلال عدم تقديم توصيات واءاء للمحاسبة تساعد المجرمين على تبييض الأموال من خلال تكثيف عمليات التوعية، كما أن المحاسب القضائي يحتاج لنجاحه في مكافحة عمليات غسل الأموال إلى توافر مجموعة من الخصائص والمعارف والمهاراتمن بينها الأساليب والإجراءات ممارسي المحاسبة الإبداعية. الكلمات المفتاحية: المحاسبة القضائية، ممارسات، المحاسبة الإبداعية، تبييض، الأموال، المحاسب، القضائي. تصنيف K13، M41:JEL.

## Abstract:

The aim of this research is to clarify the importance and role of forensic accounting in reducing creative accounting practices and combating money laundering operations in Algeria, and the research reached the following results: Local and international countering money laundering, searching for its sources, discovering and reporting on it, and the importance of activating the role of the forensic accountant in professional and academic circles, as it is a job imposed by law on economic institutions, and working to ensure that the role of external or internal auditors is not negative in the process of combating money laundering, by not providing Accountability recommendations and opinions that help criminals launder money by intensifying awareness-raising operations, In addition, for the judicial accountant to succeed, he needs to have a set of characteristics, knowledge and skills.

**Keywords:** Judicial accounting., Practices. Creative accounting, money laundering, accountant, judicial

**Jel Classification Codes:**M41;K13

\* المؤلف المراسل.

1. مقدمة:

تتميز بيئة الأعمال الحديثة في السنوات الأخيرة بظهور العديد من المعاملات المالية والتجارية المعقدة، والتي يترتب عليها اتخاذ الإدارة العديد من القرارات التي تتحكم من خلالها في المعلومات المحاسبية التي تعتمد عليها الأطراف ذات المصالح المالية في المؤسسة الاقتصادية، الأمر الذي دعا إلى إصدار معايير المحاسبة الدولية، هذه الأخيرة تتضمن العديد من البدائل والطرق التي يمكن من خلالها التلاعب بالتقارير المالية وإظهارها بصورة أفضل من خلال ما يعرف بالممارسة الإبداعية للمحاسبة، والتي يمكن من خلالها إظهار نتائج المؤسسة الاقتصادية بصورة مغايرة للواقع الاقتصادي بما يتلائم مع أغراض الإدارة.

1.1. إشكالية البحث:

أدت الانهيارات والفضائح المالية للشركات والبنوك العالمية نتيجة الممارسات الاحتياطية للمحاسبة إلى ظهور المحاسبة القضائية لمنع واكتشاف الغش في التقارير المالية، وعليه نطرح الإشكالية التالية:  
كيف تساهم أساليب المحاسبة القضائية في التقليل من ممارسات المحاسبة الإبداعية للحد من ظاهرة تبييض الأموال؟.

2.1. فرضيات البحث: لمحاولة الإجابة عن الإشكالية الرئيسية، نضع الفرضيات التالية:

- ❖ تهدف الممارسة الاحتياطية أو الإبداعية للمحاسبة إلى إدارة الإرباح؛
- ❖ تساهم معايير المحاسبة الدولية في زيادة فرص التلاعب بالتقارير المالية؛
- ❖ تساهم المحاسبة القضائية من خلا التدقيق والفحص والتحري من اكتشاف الغش المالي والتقليل من فرص حدوثه مستقبلا.

3.1 أهداف البحث:

- تهدف هذه الدراسة الى تحدي دور أساليب المحاسبة القضائية في التقليل من ممارسات المحاسبة الإبداعية في ظل معايير المحاسبة الدولية، ولمعالجة هذا سوف نتطرق في هذه البحث إلى العناصر التالية:
- ❖ الاتجاهات والأساليب الحديثة لكشف ممارسات المحاسبة الإبداعية والحد منها.
  - ❖ دور المحاسبة القضائية في التقليل من ممارسات المحاسبة الإبداعية .
  - ❖ أهمية المحاسبة القضائية في الحد من ظاهرة تبييض الأموال في الجزائر.

4.1 منهجية الدراسة:

لمعالجة موضوع بحثنا اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي بالاعتماد على الكتب والمجلات والمداخلات والمواقع الالكترونية من أجل تحديد المفاهيم النظرية المتعلقة بالمحاسبة الإبداعية، والمحاسبة القضائية وأساليبها والدراسة الميدانية بالاعتماد على الاستقصاء الميداني من خلال مقابلة مع محافظ حسابات في الجزائر، للوصول في الأخير إلى النتائج والاقتراحات.

2. الاتجاهات والأساليب الحديثة لكشف ممارسات المحاسبة الإبداعية والحد منها:

1.2. مفهوم المحاسبة الإبداعية وتعريفها:

يطلق عادة على الممارسات الإحتياطية للمحاسبة عدة مسميات، المحاسبة الإبداعية Creative Accounting، إدارة الأرباح Earning management، المحاسبة الإحتياطية Aggressive Accounting، تمهيد الدخل Income smoothing وهي

جميعها بمعنى واحد وهو استخدام ثغرات في المبادئ المحاسبية لاجل اظهار المركز المالي بالصورة التي يريدوها مديري الشركات ونتيجة لهذه الممارسات ظهرت العديد من الازمات والفضائح المالية الكبرى التي هزت موثوقية الشركات العالمية وعدالة القوائم المالية المنشورة ومصداقية معديها ومدققها، (اسماعيل، 2018، الصفحات 50-51) ومما يلي عرض لبعض التعريفات المقدمة للمحاسبة الإبداعية:

❖ **التعريف الاول:** "المحاسبة الإبداعية من وجهة نظر أكاديمية هي عبارة عن تحويل الأرقام المحاسبة المالية عما هي عليه فعلا الى ما يرغب المعدون من خلال استغلال و/أو الاستفادة من القوانين الموجودة و/أو تجاهل بعضها أو جميعها". (PENDLBURY, 1992, p. 4).."

❖ **التعريف الثاني:** "المحاسبة الإبداعية هي استخدام مجموعة من الأدوات غير تقليدية والأساليب والتقنيات للتلاعب بالمركز المالي والمحاسبي للأعمال إما بالزيادة بهدف حصول المديرين من خلال هذه التلاعبات على زيادة في مستوى مكافآت مجلس الادارة أو بهدف الحصول على القروض أو تضخيم أصول الشركة لرفع قيمة السهم في حالة البيع، أو بالنقصان بهدف تقليل الأرباح وبالتالي تقليل الالتزامات الضريبية". (gudev, September 2020, p. 3).

❖ **التعريف الثالث:** "عرفت المحاسبة الإبداعية بأنها العملية التي يستخدم فيها المحاسبون معرفتهم بالقواعد المحاسبية للتلاعب بالأرقام المعروضة في حسابات منشآت الأعمال، أيضا عرفت بأنها العملية التي يستخدم من خلالها المحاسبون معرفتهم بالقواعد المحاسبية لإعطاء صور جيدة عن الأداء المالي للشركة دون الإخلال بقواعد ومبادئ المحاسبة" (محمد، جوان 2020، صفحة 259).

ويصف BAMBOOWEB DICTIONNARY المحاسبة الإبداعية بانها تلك الممارسات التي تكون معقدة ومتعبة ومثيرة في التقارير المالية ولهذا فقد سميت بالابداع وبعض الأحيان الإبتكار أو المغامر واستخدمت بشكل جدي أكبر بهدف تحريف الدخل الحقيقي وممتلكات الشركات. (اسماعيل، مرجع سابق ، صفحة 94).

ومما سبق يمكن ان نخلص إلى أن المحاسبة الإبداعية هي استخدام الثغرات في القوانين المحاسبية ومايرتبط بها بهدف تغيير حقيقة المركز المالي وممتلكات الشركة والتلاعب بحساباتها، أما بالزيادة أو بالنقصان لتحقيق أهداف محددة.

## 2.2 . أساليب المحاسبة الإبداعية

هناك العديد من الاساليب المستخدمة في المحاسبة الإبداعية وهي كالتالي:

❖ **إدارة الأرباح وتجميل صورة الدخل:** تعتبر القوائم المالية مصدرا للمعلومات التي يعتمد عليها المستخدمون لتقييم أداء المؤسسة ومركزها المالي وتدققاتها النقدية، عند اتخاذ القرارات لذا يسعى المسيرين إلى التأثير على قرارات المستخدمين ويكون ذلك بتكليف شكل ومحتوى القوائم المالية، بالاعتماد على إدارة الأرباح، التي تهدف إلى التحكم في مستوى الأرباح وتوقيت الاعتراف بها بما يتلاءم وأهداف المسيرين، وتعتبر إدارة الأرباح من أهم التقنيات المحاسبية التي عرفت رواجا كبيرا في العقدين الأخيرين، نظرا لتزايد حاجة المسيرين لتكليف القوائم المالية، من أجل التأثير إيجابا على قيمة المؤسسة، (بلال، 2014، صفحة 43) ومما يلي عرض لاهم تلك الممارسات:

❖ **تفضل الشركات ان تقدم تقريرا عن الاتجاه في النمو الثابت في الربح بدلا من اظهار أرباح غير مستقرة، ويتحقق ذلك عن طريق رفع قيمة المؤونات او الاحتياطات في السنوات الجيدة حتى يتمكن من تخفيضها في السنوات السيئة وتحسين الأرباح.**

- ❖ ومن أشكال إدارة الأرباح أيضا التلاعب بالأرباح وتجميل صورة الدخل من أجل ربطها بالتنبؤات من خلال تصميم السياسات المحاسبية لتتطابق الأرباح المحققة مع المتوقعة، مثل بيع منتجاتها بالتقسيط فهي بذلك تأجل اعتراف بجزء من الأرباح للسنوات المقبلة، وتبرز أهمية هذه الممارسات إن تقييم أداء أعضاء مجلس الإدارة بمدى صدق توقعاتهم المستقبلية التي يتم وضعها عند استلامهم لمهامهم، وعليه فإن تحقق تلك التوقعات يعني أن واضعها ذوي مستوى عالي وينعكس ذلك على مكانتهم في الشركة .
- ❖ قيام الشركة بتغيير في السياسات المحاسبية بغرض تجميل صورة الدخل وذلك رغبة منها في الهاء المستثمرين المراقبين للاخبار السيئة، وفضل مثال على ذلك ما قامت به شركة K.MART حيث قامت بتغيير سياساتها المحاسبية من أجل إظهار أرباحها أكبر بـ 30 بالمئة وذلك ليتزامن هذا مع خبر تراجعها كأكبر شركة لبيع التجزئة في الولايات المتحدة الأمريكية وذلك بغرض الهاء المستثمرين المراقبين.
- ❖ القيام بالصفقات الوهمية أو الاصطناعية اما للتلاعب في الميزانية أو الأرباح في الفترات المحاسبية.
- ❖ التلاعب في توقيت الصفقات بهدف تحديد سنة معينة لتحميلها بالأرباح أو الخسائر. (اسماعيل، مرجع سابق ، الصفحات 100-101)

### 3.2 الاتجاهات والأساليب الحديثة لكشف ممارسات المحاسبة الإبداعية والحد منها

- إن مكافحة ممارسات المحاسبة الإبداعية تعتبر من الأمور الصعبة والمعقدة، ولهذا فإن على المهتمين في هذا المجال السعي باستمرار لمعرفة التطورات الخاصة بالمحاسبة الإبداعية وذلك لكشف تلك الممارسات ومن ثم محاولة الحد منها، حيث يرى الباحث (عادل نقموش، 2019) انه ان أهم الاتجاهات والوسائل الحديثة في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية تتمثل فيما يلي:
- ❖ تفعيل ركائز الحوكمة للحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية: إن ممارسات المحاسبة الإبداعية يعتبر نوعا من السلوك المهني الغير أخلاقي من جانب الإدارة باعتبارها وكيلا عن المساهمين، وعليه من الضروري تدخل نظام حوكمة الشركات لان مبادئها تعتبر خطأ دفاعيا للحد من هذه ممارسات المحاسبة الإبداعية.
  - ❖ تفعيل دور مجلس معايير المحاسبة الدولية للحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية: كان مجلس معايير المحاسبة الدولية يهدف من خلال انتقالها من معايير المحاسبة الدولية إلى معايير الإبلاغ المالي الدولية، إلى تحقيق العديد من الأهداف من أهمها إلغاء جميع البدائل في المعالجات المحاسبية، والاكتفاء بمعالجة محاسبية واحدة بهدف التقليل من استخدام تلك الطرق لتجميل صورة الدخل أو تضخيم الأرباح.
  - ❖ تفعيل دور المدقق في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية: تلعب مهنة التدقيق دورا جوهريا في الكشف عن الأخطاء والغش بالدفاتر والتقارير المالية، وهذه الأخطاء في تزايد وتنوع مستمر لهذا خاصة بعد انكشاف العديد من الفضائح المالية في الشركات الكبرى واصدرا المشرع الامريكي لقانون 2002 (oxleysardans) الذي لزم جميع الشركات بتكوين لجان مراجعة وقد اد على أهميتها ودورها في تفادي الانهيارات المالية واعداد التقارير المالية. (نقموش، 2019، الصفحات 715-718)

فضلا عن ماسبق وهناك من يرى أن:

- ❖ الحد من سوء استخدام بعض السياسات المحاسبية: ويتم ذلك عن طريق ما يلي:
  - سن قواعد تقلل من استخدام بعض السياسات المحاسبية أو حتى إلغاؤها، حيث رأت هيئة المعايير المحاسبية البريطانية إلغاء "بند الطوارئ" بشكل نهائي حتى لا تستغل بشكل خاطئ.
  - تفعيل فرضية "الثبات"، ويقصد بالثبات هنا هو الثبات في استخدام السياسات المحاسبية المتبعة من قبل معدي البيانات المالية، وهذا يعني انه متى ما اختارت أي شركة ما سياسة محاسبية تناسبها في أحد الأعوام فيجب عليها الاستمرار في تطبيقها في الأعوام اللاحقة وهذا لا يعني أنه من غير المسموح تغيير السياسات المحاسبية، لكن المقصود هو عدم تغيير تلك السياسات إلا في حال الضرورة القصوى وشريطة الإفصاح عن التأثيرات المالية الناتجة على تغيير تلك السياسات.

- ❖ تنمية الثقافة المحاسبية بين المستثمرين والمهتمين ومستخدمي المعلومات المالية: ويتم هذا الأمر عن طريق أما التثقيف الذاتي الذي يقوم به بعض المستثمرين أو مستخدمي المعلومات المالية بغرض رفع مستواهم المحاسبي، أو عن طريق الجهات المعنية بسلامة وشفافية القوائم المالية وما يرد بها من معلومات سواء كانت تلك الجهات حكومية أو من القطاع الخاص، وتتم عملية التثقيف عن طريق عرض برامج محاسبية تثقيفية وتعليمية أو مؤتمرات علمية لمستخدمي المعلومات المالية تشرح الممارسات الإبداعية التي تمارسها بعض الشركات وأهم التطورات في مجال المراجعة والمحاسبة.
- ❖ تعتبر العناصر السابقة الذكر أيضا من الأساليب الحديثة المساعدة في الحد والكشف عن ممارسات المحاسبة الإبداعية. (المحاسبين، 2015).

### 3. دور المحاسبة القضائية في التقليل من ممارسات المحاسبة الإبداعية

#### 1.3. طرائق المحاسبة الإبداعية من خلال معايير المحاسبة الدولية :

نميز بين نوعان من الممارسات الإبداعية التي ينتج عنها نوعان من التلاعب، الأول تلاعب محاسبي والثاني تلاعب غير محاسبي حيث:

#### ❑ طرائق التلاعب المحاسبي تكون من خلال:

- استغلال فرص اختيار المعايير والسياسات المحاسبية البديلة: مثال طرق تقييم المخزون، معالجة المصاريف الراسمالية على أنها جارية.

- استخدام التحيز الشخصي عند وضع التقديرات المحاسبية: مثل العمر الإنتاجي للأصل لأغراض الاهتلاك.

#### ❑ طرق التلاعب الغير محاسبي: وتكون من خلال:

- تغيير تصنيف الصفقات وما ينتج عنها من تلاعب في الحسابات: مثال بيع الاصل واعادة استنجاهه.
- تغيير الزمن الحقيقي للصفقات: وهذا بهدف تحديد سنة معينة لتحميلها لارباح والخسائر لتحقيق هدف معين مثال استثمار تكلفته التاريخية مليون وقيمه السوقية 03 مليون عندئذ تستطيع الإدارة اختيار السنة التي تقوم بها باعادة تقييمه لترفع من ارباحها في ذال العام الذي اختارته.

### 2.3. مفهوم المحاسبة القضائية وخصائصها:

ظهرت في مجال الادب المحاسبي محاولات عدة لتطوير المحاسبة والمعلومات المحاسبية، وكان أبرز تلك التي نادى بالربط بين المحاسبة والقانون من جهة وبين احتياجات القضاء من المعلومات المحاسبية من جهة أخرى، من هنا أطلقت الدعوات في عدد من البلدان المتقدمة حول الحاجة إلى خدمات المحاسبة القضائية، وهذا المفهوم الجديد يختلف عن المحاسبة القانونية، وعن التدقيق الخارجي الذي تمارسه الاجهزة الحكومية الرسمية أو مكاتب مراقبي الحسابات والمحاسبين القانونيين في القطاع الخاص، فمخرجات المحاسبة القضائية تقارير ترشد القضاة إلى إصدار الاحكام بحق الاطراف المعنية.

تعريف المحاسبة القضائية: تعرف المحاسبة القضائية بأنها عبارة عن نقطة التقاء للعديد من التخصصات المختلفة مهل المحاسبة، المراجعة، القانون، التمويل، الاقتصاد، علم النفس، علم لإجتماع، وعلم (DiGabriele, Huber, 2015). الجريمة

● **التعريف الأول:** تعرف المحاسبة القضائية بأنها مهنة تتطلع إلى أبعد من الأرقامى التعامل مع الواقع وتستعين بالقانون ومهارات التحقيق لتكون حاضرة في المحاكم، فهي تستخدم علم ومهارات المحاسبة والمراجعة والتحقيق من أجل كشف الأضرار المالية والتقارير عنها للإستعانة بها في التحقيقات القانونية ومن هم في عمليات التقاضى لفض النزاعات بصورة عادلة.

● **التعريف الثاني:** تعرف المحاسبة القضائية بأنها استخدام المحاسبة والمراجعة ومهارات التحقيق لاكتشاف جرائم الاحتيال والفساد المالي وتحليل المعلومات المالية استخدامها في الإجراءات القانونية.(مصطفى، 2015)

● **التعريف الثالث:** تعرف المحاسبة القضائية بأنها مجال من مجالات المحاسبة تستخدم علم المحاسبة ومهارات عداد الأراء في التحقيقات القانونية المراجعة والتحقيق من أجل كشف الأضرار الاقتصادية، والدعم عمليات التقاضى فالمحاسبة القضائية ليست محاسبة فحسب أنها تتطلع إلى أبعد من الأرقام فى التعامل مع الواقع، مما يتطلب التحليل العلمي والمتعمق لمعطيات قضية ما، لتساعدهم في الكشف عن المشاكل الكامنة فالاعمال التجارية والمالية وهي تستعين بالقانون ومهارات التحقيق لتكون حاضرة في المحاكم لحسم المنازعات القضائية بصورة عادلة، وهي ليست مراجعة فحسب المراجعة تؤهل أساسا محاسبين ماليين ومراجعين، بينما هذا الشكل جزء من عمل ومهارات المحاسبة القضائية.(الوكيل، الخريف 2018)

● **التعريف الرابع:** تعرف المحاسبة القضائية بأنها عبارة عن تكامل لمجموعة من مهارات المعرفة المختلفة منها تطبيقات المحاسبة، ومهارات المراجعة، والأجراءات التحليلية، والإحصاء، وتكنولوجيا المعلومات، والمعرفة بمهارات السلوك البشرى، والقدرة على تحديد المؤشرات الرئيسية للكشف إمكانية حدوث احتيال.(على، 2016)

#### ❖ الخصائص والمهارات المطلوب توافرها في المحاسب القضائي:

● **الخصائص:** هناك مجموعة من الخصائص التي يجب توافرها فيمن يقوم بمهام المحاسبة القضائية وهي تتمثل في: المهابة والإصرار، الثقة بالنفس، حب الاستطلاع والفضول، الصدق، السرية، التعقل، الشك المهني، الأمانة الاخلاق العمل بروح الفريق، الذكاء وقوة الملاحظة.

● **المعارف والمهارات:** يجب على المحاسبين القضائيين أن يكون لديهم على الاقل حد أدنى من المعارف والمهارات فى المجالات الآتية:

- **المعرفة المحاسبية:** حيث تساعد المعرفة المحاسبية المحاسب القضائي على تحليل وتفسير المعلومات المالية المتعلقة بالجرائم المالية، سواء كان ذلك متعلق بعمليات غسل الأموال أو عمليات إفلاس أو مخطط اختلاس الأموال، ويشمل ذلك أيضا معرفة الضوابط الداخلية السليمة مهل الضوابط المتعلقة بالحوكمة.
- **مهارات المراجعة:** يعتبر الإمام بمهارات وأساليب المراجعة ذات أهمية قصوى للمحاسب ومؤهلات علمية وعملية وذلك لان طبيعة المحاسبة القضائي والذي يجب أن يكون محاسب القضائية تتطلب جمع الأدلة والمعلومات ذات الصلة والتحقق منها خاصة في ظل القضايا المنظورة أمام المحاكم والتي يجب أن تكون مدعومة بالأدلة الكافية .
- **المعرفة القانونية:** معرفة المحاسب القضائيا أمور القانونية أمر بالغ الأهمية لنجاحه في أداء مهامه، حيث يتيح لإمام المحاسب القضائي بالقوانين واجراءات المحاكم إلى تحديد نوع الأدلة اللازمة للوفاء بالمعايير القانونية التي يحتاجها القاضي والتي تعينه على الفصل في القضايا المختلفة.
- **المهارات التحقيقية:** مهل مهارات المقابلات والاستجابات والقدرة على التحليل والتقييم والربط بين الاحداث القدرة على التخيل والتفكير ومحاكاة أسلوب مرتكبي الجرائم المالية، القدرة على التحرى والتتبع، والتي يقوم فيها المحاسب القضائي بدمج الجوانب المالية بالجوانب القانونية.
- **المعرفة المتعلقة بعلم الجريمة:** ويتضمن ذلك الامام بعلم الجريمة والقوانين الجنائية، بالإضافة إلى دراسة علم النفس لمرتكبي الجرائم المالية أأن مهارات التحقيق الفعالة تعتمد في الغالب على معرفة الدوافع والضغوط التي يعاني منها الجاني.
- **معرفة ومهارت تكنولوجيا المعلومات:** يعد إمام المحاسب القضائي بالتقنيات الحديثة وتكنولوجيا المعلومات من الأمور الهامة والضرورية لاداء مهامه في ظل بيئة الاعمال الرقمية ووجود بعض البيانات والأدلة والجرائم المالية التي تأخذ اشكال الكترونية، مثل جريمة غسل الاموال والتي يعتمد مرتكبوها على تكنولوجيا المعلومات في ارتكاب جرائمهم بما يستدعي أن يكون المحاسب القضائي على تواصل دائم بخبراء أجهزة الحاسب وبرامجه المتطورة الكتساب الخبرة والمعرفة المستمرة بما هو جديد.
- **مهارات الاتصال الشفهية:** أي قدرة المحاسب القضائي على التواصل الشفهي الفعال عند تقديم شهادته كخبير، أو عند شرح الأساس العامة وأفكاره الأساسية لوجهة نظره المقدمة.
- **مهارات الاتصال الكتابية:** تكون مهمة ومطلوبة من المحاسبين القضائيين بحيث يمكن نقل نتائج تحقيقاتهم وتحليلاتهم بشكل واضح وصحيح إلى مستخدمي خدماتهم، وذلك من خلال كتابة التقارير والرسوم البيانية والجداول وغيرها.(Prabowo، 2016)

#### 4. أهمية المحاسبة القضائية في الحد من ظاهرة تبييض الأموال

##### 1.4. تعريف ظاهرة غسل الاموال حسب القانون الجزائري:

تعددت التعاريف الأكاديمية المقدمة لظاهرة غسل الاموال إلا أنها في معظمها تتفق على هدف واحد وهو إضفاء الصفة المشروعية على الأموال القذرة، وبتاريخ 10 نوفمبر 2004 ادخل المشرع الجزائري جريمة غسل الأموال ضمن قانون العقوبات الجزائري، ويقصد بغسل الأموال في قانون العقوبات الجزائري " اخفاء المصدر الإجرامي للممتلكات لاسيما المال القذر"(العزیز، 2007)

وتعرف أيضا " كل تحويل للممتلكات أو نقلها مع علم الفاعل بأنها عائدات إجرامية بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تأتي منها الممتلكات على الإفلات من الآثار القانونية لافعاله" (مراد، 2019)

"إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للممتلكات أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها مع علم الفاعل أنها عائدات إجرامية" (الشعبية، لصادر بتاريخ 10 نوفمبر 2004)

كما تمر عملية غسيل الاموال حسب المشرع الجزائري بثلاث مراحل هي:

❖ **توظيف المال:** ويتمثل في تحويل نقود من ورق متحصلة من جريمة إلى أداة نقدية اخرى أو إلى مال آخر كالقيام بعملية عقارية مثلا.

❖ **التمويه:** ويتمثل في تثبيت القيم التي تم تحويلها خلال المرحلة الأولى وتوزيعها في عمليات متعددة وذلك للحيلولة دوت اقتفاء اثر المال وعرقلة عملية البحث والتحري

❖ **الإدماج:** يتم خلال هذه المرحلة استعمال المنتجات المبيضة التي كسبت مظهر المشروعية في شكل استثمارات فقي النشاط الاقتصادي أو في شكل نفقات. (عباد عبد العزيز)

2.4. أركان جريمة غسيل الأموال وفقا لقانون العقوبات الجزائري

❖ **الركن المادي:** تجرم المادة 389 مكرر أربعة صور كما يلي:

• **تحويل الممتلكات أو نقلها:** مع علم الجاني بأنها عائدات إجرامية بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تاتت منها هذه الممتلكات على الإفلات من آثار القانونية لفعلة، ويتكون الركن المادي في هذه الصورة من عنصرين وهما:

- **فعل ايجابي يتمثل في تحويل ممتلكات عائدة من جريمة أو نقلها وتختلف طريقة تحويل المال أو نقله باختلاف طبيعة المال محل الجريمة فاذا كان المال على سبيل المثال نقدا يتم تحويله عن طريق صرفه بتحويله إلى عملة اجنبية أو في شراء شقة أو مركبة أو لوحة زيتية ثمينة ويتم نقله بنحويله من مكان إلى آخر سواء داخل الوطن أو خارجه.**

- **الغرض من تحويل الممتلكات أو نقلها:** يستهدف الجاني من وراء عمله أما إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات وأما مساعدة شخص متورط في ارتكاب الجريمة الاصلية التي تاتت منها هذه الممتلكات، على الإفلات من الآثار القانونية لفعلة وقد تكون الجريمة الأصلية سرقة أو نصبا أو خيانة امانة أو تزيف نقود

• **إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للممتلكات أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها مع علم الجاني أنها عائدات إجرامية وفي هذه الصورة يجب ان تنصب العملية الإجرامية بالضرورة على محصول الجريمة وتتمثل اجمالا في ادماج محصول الجريمة في تداول المال الشرعي أو في ازالة اثر المصدر غير المشروع لمحصول الجريمة ولا يشترط أن يكون الجاني على دراية تامة بوصف الجريمة أو بمرتكبها وقد تعمد المشرع هنا التوسع في تطبيق الجريمة، فاساليب الاختفاء والتمويه متعددة ومتنوعة فقد يتم ذلك عن طريق تحرير فواتير مزورة أو شهادة عمل مزورة أو كشف أجره مزور؛**

• **اكتساب الممتلكات أو حيازتها أو استخدامها مع علم الشخص القائم بذلك وقت تلقها أنها تشكل عائدات إجرامية وهو شكل من اشكال الإخفاء؛**



• المشاركة في ارتكاب اي من الجرائم المقررة وفقا لهذه المادة أو التواطؤ أو التامر على ارتكابها ومحاولة ارتكابها والمساعدة والتحريض على ذلك وتسهيله واسداء المشورة بشأنه ويتعلق الأمر هنا بالاشتراك الذي لا ينحصر في الصورة التي جاءت بها المادة 42 من قانون العقوبات اي المساعدة والمعونة، بل يتسع مفهومه ليشمل صورا اخرى وهي التواطؤ والتامر والتحريض واسداء المشورة

ويتم اثبات الركن المادي لجريمة غسيل الأموال من خلال نص المادة 212 من قانون الاجراءات الجزائية حيث تنص على أنه يجوز اثبات الجرائم بأي طريقة من طرق الاثبات ما عدا الأحوال التي ينص فيه القانون على خلاف ذلك وللقاضي أن يصدر حكمه وفقا لقناعته الخاصة، وأن عبئ الاثبات يقع على النيابة العامة باعتبارها ممثلة للمجتمع والدولة وتجدر الإشارة أنه لا يوجد نص في قانون الاجراءات الجزائية الجزائري يلزم المتهم المتابع بجريمة غسيل الأموال أن يثبت من اين تحصل على الاموال التي يملكها وأن النيابة العامة هي التي تثبت أن مصدر الأموال المبيضة ناتجة عن جنائية أو جنحة كما نصت عليه المادة 389 من قانون العقوبات الجزائري

❖ **الركن المعنوي:** إن غسيل الأموال جريمة عمدية تقتضي توافر القصد الجنائي ويتطلب القصد في الصور الاولى والثانية والثالثة علم الجاني أي من يقوم بغسيل الأموال بإن الممتلكات محل سلوكه هي عائدة من جريمة والقصد الجنائي يمكن استخلاصه من العناصر المستقاة من الواقع كالعلاقات الوطيدة العائلية وعلاقات الاعمال القائمة بين من يقوم بالتبييض ومرتكب الجريمة الاصلية ولا يشترط أن يكون الجاني على دراية تامة بوصف الجريمة أو بمرتكبها.(عياذ عبد العزيز ن).

❖ **الركن الشرعي:** ويتضمن هذا الركن العقوبات الاصلية والتكميلية.

• **العقوبات الأصلية:** يميز القانون من حيث الجزاء بين غسيل الأموال البسيط وغسيل الأموال المشدد وفي كلتا الحالتين تبقى الجريمة جنحة.

• تعاقب المادة 389 مكرر 1 على غسيل الأموال البسيط بالحبس من 5 الى 10 سنوات وبغرامة من 1000000 إلى 3000000 دينار جزائري.

• تعاقب المادة 389 مكرر 2 على التبييض المشدد بالحبس من 10 الى 15 سنة و بغرامة من 4000000 إلى 8000000 دج

وتشدد العقوبة بتوافر الظروف الأتية: الاعتياد، استعمال التسهيلات التي يوفرها نشاط مهني، ارتكاب الجريمة في إطار

جماعة إجرامية

• تعاقب المادة 389 مكرر3 على محاولة ارتكاب الجريمة بالعقوبات المقررة للجريمة التامة<sup>2</sup>.

• **العقوبات التكميلية:** إذ يجوز الحكم على الجاني بعقوبة أو أكثر من العقوبات التكميلية المنصوص عليه في المادة 9 من قانون العقوبات أو أكثر من العقوبات التكميلية المنصوص عليها في المادة 9 من قانون العقوبات (المادة 389 مكرر 5) وهي ستة: تحديد القامة، المنع من الإقامة، الحرمان من مباشرة بعض الحقوق، المصادرة الجزائية للأموال حل الشخص المعنوي، نشر الحكم.

<sup>2</sup>عياذ عبد العزيز، نفس المرجع السابق، ص44.

- وإذا كان الجاني أجنبيا، يجوز الحكم عليه بالمنع من الإقامة على الإقليم الوطني بصفة نهائية أو لمدة 10 سنوات على الأكثر حسب المادة 389 مكرر6.
- المصادرة كتدبير خاص: علاوة على ما جاء في المادة 389 مكرر5 التي نجز الحكم على الجاني بعقوبة أو أكثر من العقوبات التكميلية التي تشمل المصادرة، خص المشرع المصادرة بنص مميز وهو المادة 389 مكرر4 التي نصت على الحكم بمصادرة الاملاك محل الجريمة والوسائل والمعدات المستعملة في ارتكاب جريمة غسيل الأموال، وتكون المصادرة هنا تدبيرا خاصا يجمع العقوبة التكميلية وتدابير الأمن.\* الاملاك موضوع الجريمة:-الوسائل والمعدات المستعملة في ارتكاب الجريمة؛
- في حالة تعذر حجز الممتلكات: اذا تعذر حجز الممتلكات محل المصادرة يقضي بعقوبة مالية تساوي قيمة هذه الممتلكات واذا كان المشرع لم يذكر صراحة إن مصادرة الاملاك محل الجريمة والوسائل والمعدات المستعملة في ارتكاب جريمة غسيل الأموال الزامية فان سياق النص يفيد بذلك.(الشعبية، لصادر بتاريخ 10 نوفمبر 2004)

#### 3.4 مصادر غسيل الأموال في الجزائر

منذ عقد من الزمن والجزائر تعرف اتجاه نحو نمو الجريمة بشكل كبير، تخلق هذه الجريمة مداخل كبيرة لأصحابها تفرض عليهم اللجوء إلى عملية غسيلها، ولأن الجزائر اليوم لا يوجد بها قانون خاص بجريمة غسيل الأموال يحدد مصادر غسيل الأموال، يجعلنا نذكر أهم النشاطات المحرمة على المستوى الدولي والتي تعرف انتشارا واسع في الجزائر كمصادر لغسيل الأموال على المستوى المحلي والدولي.

❖ **تجارة المخدرات:** أصبحت ظاهرة المخدرات تهدد المجتمع الجزائري بصفة حقيقية وخطيرة، وأصبح موضوع المخدرات موضوع متشعب ومتعدد الجوانب يصعب الإلمام به وكشف مواصفاته بعيد عن باقي الأشكال الأخرى للإجرام المنظم العابر للحدود، والذي تقف وراءه شبكات ومنظمات تهريب لها فروعها عبر جل مناطق العالم وتحوز على إمكانات مالية هائلة وتعتمد على وسائل اتصال متطورة جدا، ظاهرة المخدرات في بلادنا، والتي أصبحت تسبب قلق واهتمام الجميع هي مرشحة للاستفحال والتفاقم تحت ضغط عوامل عديدة يمكن تلخيصها فيما يلي:

- الركود الاقتصادي والبطالة التي يعاني منها الشباب منذ سنوات طويلة، مع العلم أن أكثر من 70% من مجموع سكان الجزائر لا تتعدى أعمارهم 30 سنة، مع زيادة استهلاك المخدرات في الجزائر بسبب أزمة السكن وما يترتب عليها من مضاعفات وصعوبات وفقدان للمعايير الأخلاقية والشعور بالإحباط واليأس الذي ينتاب فئات واسعة من الشعب الذي ينخر فيه الفقر يوما بعد يوم.
- اتساع رقعة التراب الوطني ونقص وسائل الحراسة والرقابة عبر الحدود التي يبلغ طولها أكثر من 7000 كلم منها 1200 كلم من الشواطئ، مع قرب الجزائر من مناطق الإنتاج غربا وجنوبا من جهة، وأسواق الاستهلاك في الشمال من جهة أخرى.
- تشديد الخناق على شبكات التهريب في اغلب مناطق العالم لاسيما في دول الضفة الغربية لحوض البحر الأبيض المتوسط ووفرت الإنتاج وتزايد نشاط التهريب بسبب الأرباح الفاحشة التي تدرها تجارة المخدرات، إضافة إلى آثار العولمة وتحرير الاقتصاد وما يصاحب ذلك من أخطار حقيقية من خلال غسيل الأموال بواسطة مستثمرين من كل الأصناف.
- عدم تكييف التشريع الوطني مع المستجدات في ميدان المخدرات، مع غياب تنظيم ملائم فيما يخص مراقبة تنقل رؤوس الأموال.

❖ عمليات التهريب: تشتهر الجزائر بعمليات التهريب التي تقوم بها جماعات عابرة للحدود، والتي هي عبارة عن شبكات متخصصة في الربح السريع عن طريق تفتادى قوانين الدولة إلى قوانين اللوبيات والتجارة غير الشرعية، وتعتبر الجزائر لموقعها الجغرافي والاقتصادي قبلة هؤلاء الذين يحتكمون إلى مصالحهم الخاصة على حساب المصالح العامة. (نصر، 2005)

❖ الاقتصاد الخفي وظاهرة التهريب الضريبي يمثل الاقتصاد الخفي أو القطاع غير الرسمي نسبة كبير من الاقتصاد المنظم، وقد أخذت آثاره السلبية تأخذ جزء كبير من اهتمامات السلطات الجزائرية التي أكدت أنها أخذت في الإجراءات الكفيلة بمحاربهه والحد من آثاره السلبية على الاقتصاد بشكل خاص والدولة بشكل عام. وقد أوضح تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي "الكناس" الذي أعدته لجنة علاقات العمل والمتعلق بالسداسي الأخير من 2020، أن وضع القطاع غير الرسمي في الجزائر أصبح يندرج بالخطر باعتباره جاء نتيجة انحراف على المستويين الاجتماعي والاقتصادي تقرير الكناس الذي جاء عن "القطاع غير الرسمي أو هام وحقائق" صنف القطاع غير الرسمي إلى ثلاث أصناف، القطاع غير الرسمي المنتهي إلى الجريمة المنظمة والقطاع غير الرسمي الذي يهدف إلى تحقيق القوت اليومي والقطاع غير الرسمي القائم على النهب. وقد أكد التقرير انه لا توجد معطيات إحصائية موثوق بها لتقدير حجم السوق غير النظامي في الاقتصاد الوطني. وأكبر عملية شدة انتباه القائمين على تقدير حجم السوق غير الرسمي، هي عملية البيع بدون فاتورة التي أشار لها تقرير الكناس على أنها أكثر أشكال التهريب الضريبي انتشارا في الجزائر.

❖ الرشوة والفساد: الرشوة واستغلال النفوذ مظاهر لما يعرف بالفساد الاقتصادي والإداري في الجزائر، لا تختلف في ذلك عن الدول الأخرى في تفتشي هذه الظواهر، وآليات الفساد والرشوة في الجزائر متعددة ومتنوعة فيما استغلال النفوذ لأغراض شخصية وقبلية بالإضافة إلى الرشوة ودفع الأتاوات إلى أصحاب النفوذ لإدخال السلع المحظورة أو التي عليها رسوم، كما يعد استغلال النفوذ إحدى الأدوات الأساسية للفساد في الجزائر، وقد تميز الاقتصاد الجزائري بطابعه الإداري وغير الشفاف الذي هو مكمّن التجاوزات باعتبار أن الوصول إلى مركز القرار يعتبر سلطة ريعية يبيح عنها الكل لأنها تجلب المزايا لأصحابها وللمحيط المباشر، وإذا أردنا حصر مراكز الفساد في الجزائر فإننا نعجز عن فعل ذلك لأنها تشمل كل نواحي الحياة وكل الإدارات بدرجات متفاوتة خاصة في ظل جائحة كورونا، وقد أدرجت منظمة الشفافية الدولية في تقريرها الذي أعدته عن مدركات الفساد لعام 2020 الجزائر لأول مرة مصنفة إياها ضمن الدول التي تعرف مستوى مرتفعا للرشوة، حيث صنفت الجزائر في الرتبة 88 عالميا من بين 133 دولة تم إدراجها في القائمة، ومنحت لها نقطة 6.6 من مجموع عشرين النقط أي ما يعادل دولة ذات معدلات مرتفعة للرشوة والفساد. (https://www.transparency.org/ar/news/cpi-2020-global-highlights، 2022)

❖ الجريمة المنظمة: لقد عرفت ظاهرة الجريمة المنظمة انتشارا واسع النطاق في ظل التطورات الاقتصادية والتحويلات السياسية التي شهدتها البلاد.

❖ الهجرة غير الشرعية: لقد عرفت الهجرة غير الشرعية في الجزائر تطورا رهيبا منذ بداية الاستقلال، وهناك آثار خطيرة للهجرة غير الشرعية، حيث تكشف مصالح الأمن من حين لآخر عن تورط العديد من المهاجرين غير الشرعيين في تجاوزات خطيرة، منها الأمور التي غالبا ما ينخرط فيها هؤلاء، كعصابات التهريب والتجارة غير الشرعية لاسيما منها المخدرات والسجائر وحتى الأسلحة التي تتغذى عليها الجماعات المسلحة أو باقي الجماعات الإجرامية.

❖ الجرائم الالكترونية: تصنف الجزائر التي لم تنضم بعد للمنظمة العالمية للتجارة واتفاقيات حماية الملكية الفكرية، من بين انشط الدول في مجال تداول المواد الخاصة بالقرصنة للبرامج المعلوماتية والمنتجات الفنية. وكانت العديد من المواقع الخاصة بتقنيات القرصنة مؤخرا قد قدمت تقاريرها بخصوص أعداد الوافدين من الدول من بينهم موقع خاص بالبرازيل، والذي تخصص عبر حوارات الانترنت في رصد ومتابعة حركة القرصنة منذ 2001، ويكشف الموقع المتخصص انه من مجموع حوالي 34500 زائر، كان هناك 7300 زائر من الجزائر، ويضع الموقع في متناول الزائرين الطرق التقنية والرموز والشفرات، التي تمكنهم من قرصنة العديد من البرامج، من بينها برامج التلفزيون "تي بي أس"، حيث أشار الموقع انه مع وضع هذه الرموز تم تسجيل زيارة أكثر من 53400 زائر، من بينهم 9410 زوار من الجزائر، وتشير التقارير الدولية المتخصصة أن الخسائر، التي تلحق بقطاعات المعلوماتية وتلك المنتجة للأقراص المضغوطة لاسيما في مجال إنتاج البرامج المعلوماتية تجاوزت 11مليار دولار، وقد تعرضت الجزائر لكثير من الضغوط والملاحظات من قبل الدول الشريكة لاسيما فيما يتعلق بحماية الملكية الفكرية ومنتجات الدول المعنية. ولقد اتخذ الديوان الوطني لحقوق التأليف قرارات بتقليص الرسوم إلى 8دينار للمنتوج الواحد في محاولة لتقليص فارق الأسعار الرسمية والسوق الموازية إلا أن نسبة القرصنة في الجزائر لا تزال مرتفعة جدا؛ حيث تصنف الجزائر مع لبنان من أنشط الدول في هذا المجال إذ تتراوح نسبة قرصنة وتقليد المنتجات مثل الأقراص المضغوطة والبرامج المعلوماتية ما بين 80 إلى 90% بينما النسبة العالمية حاليا تقدر بـ 40%، وقد أشارت تقديرات لمجموعة "مايكرو سوفت" التي بدأت نشاطها في الجزائر منذ 2001 إلى أن خسائرها تجاوزت 10مليون دولار بالنظر إلى حجم الظاهرة..(نصر، 2005)

#### 4.4 دور المحاسبة القضائية في الحد من ظاهرة تبييض الأموال في الجزائر

##### ❖ أساليب تبييض الأموال في الجزائر

أن توفر الجزائر على أموال كبيرة ناتجة عن الجريمة مع وجود قوانين رديعة لهذه الجرائم يدفع أصحاب تلك الأنشطة إلى خلق طرق واساليب يخفون بها أموالهم غير الشرعية أو يحولون بها أموالهم نحو الخارج ومن أبرز هذه الأساليب ما يلي:

- التحويلات البنكية نحو الخارج: يعتبر المجال المصرفي من أكثر القطاعات عرضة لغسيل الأموال في الجزائر، حيث يعرف الجهاز المصرفي الجزائري ضعفا كبيرا خاصة من حيث الرقابة مقارنة مع دولة أخرى وهذا ما نلاحظه مع الفضائح والقضايا التي اثرت مؤخرا مما يدفع بنا الى الشك في قدرة بنك الجزائر ومن ورائه الأجهزة المعنية بالقطاع المصرفي(وزارة المالية) على التحكم في أنشطة البنوك فالمنظومة المصرفية الجزائرية حسب تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي للثلاثي الثاني من سنة 2020 لا تزال تعاني من الصعوبات في الالتزامات التجارية والقانونية.
- كراء السجل التجاري: وهذا ناتج عن وجود خلل في الأدوات القانونية للسجل التجاري سواء المحلي أو سجلات الاستيراد أي أن الخلل موجود في نسيج التجارة الداخلية والخارجية على حد سواء وهو ما يبعث على الاعتقاد بان السجل التجاري في الجزائر يباع ويشترى وقد تم في سنة 2020 تقديم 380 متهما لوكيل الجمهورية بالعاصمة بسبب ما ترتب عليهم من تبعات سجلات تجارية قاموا بكرائها، حيث توبعوا في قضايا تقدر بالملايير وأغلبهم لا يملك خبز يومه وفي هذا المجال وفي واحدة من أكبر القضايا المالية في الجزائر قامت محكمة عبان رمضان بالعاصمة بمحاكمة شبكة متكونة من 254 شخص استنزفت 22 مليار دينار من البنوك، وكان أعضاء الشبكة مختصين في التزوير واختلاس الاموال العمومية و

تحويلها إلى الخارج و استصدار سجلات تجارية بأسماء الغير واستيراد كميات كبيرة من البضائع الوهمية وكل هذه الانشطة تعد الاستغلال النموذجي لعملية غسل الأموال باستخدام السجل التجاري.(سعاد، 2016)

- السوق النقدية الموازية: تشكل كل من تيزي وزو، وهران، الجزائر العاصمة نقاطا أساسية لبيع وشراء العملة الصعبة في سوق غير شرعية، يعمل فيها شبان دخلوا عالم العملات الصعبة هروبا من البطالة فمثلا بورسعيد بالعاصمة يمثل مشهد كم هائل من الاشخاص يحملون اوراق العملات الصعبة (الأورو، الدولار، الجنيه الاسترليني) وتصل هذه العملات الأجنبية إلى السوق الموازي عن طريق اشخاص يترددون على البلدان الأجنبية للتهريب خاصة في فترات الاستيراد فمع وصول السلع والحاويات إلى الميناء تكون هذه الأطراف قد جلبت معها ملايين الأورو، اضافة إلى ما يجلبه المغتربون والمتقاعدون الذين يتقاضون رواتبهم بالعملة الصعبة وزبائن هذه الاسواق هم في الغالب اصحاب شركات ومكاتب تصدير واستيراد والسياح ويعود سبب الاقبال الكبير على تحويل الاموال في السوق الموازية الى ارتفاع اسعار العملة في البنوك مقارنة مع اسعارها في السوق الموازية وقد اشار القاضي الامريكي بمقاطعة فلوريدا "جيمس كلادرووك" الذي نشط محاضرة في مجلس قضاء قسنطينة في 16 ماي 2004 حول غسل الاموال ان هذه الظاهرة ممنوعة منعاً مطلقاً في الولايات المتحدة الأمريكية.(سعاد، 2016)

#### ❖ أساليب المحاسبة القضائية لمكافحة غسل الأموال

- المراجعة التفاعلية: **Audit Reactive** وتهدف هذه المراجعة إلى إجراء التحريات اللازمة عن المناطق أو الأنشطة غير القانونية والمشكوك فيها للتأكد من وجود أو عدم وجود ممارسات لغسل الأموال، وتحديد الأشخاص المسؤولين والمتواطئين معهم في حالة الوجود، وتجميع الأدلة المناسبة والمقبولة لتأييد الدعاوى القضائية المتعلقة بذلك.
- المراجعة الاستباقية (الوقائية): **Audit Proactive** وتهدف هذه المراجعة إلى الفحص من عدة جوانب مختلفة والتي تتمثل في: التحقيق التشخيصي: وهي تتضمن فحص العمليات غير العادية والعمليات التي تتضمن شبهة غسل أموال. -
- المراجعة القانونية: ويتم ذلك بهدف التحقق من مدى الالتزام بنظم الرقابة الداخلية المطبقة داخل البنوك، وتقييم أوجه الضعف والثغرات الموجودة بتلك النظم، حيث ينظر إليها من زاوية أنه كيف يمكن أن تكون نظم الرقابة الداخلية مدخلا للغش والانحرافات المالية والتي تسمح بممارسة عمليات غسل الاموال.
- الالتزام المنظم: وفيها يتم إجراء التحريات اللازمة وتجميع الأدلة المناسبة للتأكد من مدى التزام البنك بتطبيق أحكام القوانين والضوابط الرقابية الخاصة بمكافحة غسل الاموال وأنه ليس هناك انتهاكات أو تجاوزات بخصوص ذلك.
- المراقبة المستمرة: تعد المراقبة المستمرة إحدى أساليب المحاسبة القضائية لاكتشاف عمليات غسل الأموال والحصول على الأدلة المتعلقة بتلك العمليات، وتتركز عمليات المراقبة المستمرة في أقسام البنك المختلفة وخاصة فيما يتعلق بإيداعات العمال وتحويلاتهم، وعند استخدام المراقبة المستمرة يتم الاحتفاظ بالسجلات والوثائق لتحديد حجم عمليات غسل الاموال التي تم اكتشافها وتأثيراتها المتعددة .
- تحليل مصادر الاموال واستخداماتها: حيث يهتم هذا الاسلوب بالحصول على معلومات عن مصادر الاموال ذات المبالغ الكبيرة والمودعة بالبنك والتحقق من مدى تناسبها مع المركز المالي للعميل، كذلك أوجه استخدام تلك الأموال للتأكد من عدم كونها إحدى مراحل غسل الاموال.
- تحليل التسلسل الزمني واستخدام خرائط التعقب: يمكن اعتماد تحليل التسلسل الزمني كأحدى أساليب المحاسبة القضائية الضرورية لعرض كل التفاصيل المتعلقة بعمليات غسل الأموال من بداية تلك العمليات حتى تحقق الهدف

من عملية التحقق، حيث يمكن إظهار توقيت غسل الأموال وتحليلها بهدف الوصول إلى صورة واضحة عن غاسلي الأموال والمتواطئين معهم، أما خرائط التعقب فيمكن استخدامها لإظهار تدفق الأموال إلى البنك من خلال حسابات العميل أو من عميل إلى عميل آخر داخل البنك، وبذلك تساعد تلك الخرائط على الكشف عن عمليات غسل الأموال التي تتم عن طريق البنك.

● **تعقب الإيداعات الصغيرة:** يقوم المحاسب القضائي وفق هذا الأسلوب بتعقب الإيداعات ذات المبالغ الصغيرة والمتكررة لمرات عديدة، وذلك الاحتمال أن تكون هذه الإيداعات سبيل لعملية تجزئة المبالغ الكبيرة لأغراض التمويه كأحد مراحل ممارسة غسل الأموال .

● **سلسلة الأدلة وتحليل الرابط:** وفق أسلوب سلسلة الأدلة يقوم المحاسب القضائي بعد حصوله على دليل لممارسة غسل الأموال بإثبات مصدر هذا الدليل وكيفية الحصول عليه وعلاقة المصدر بالوثائق واختيار التوقيت المناسب لتقديمه للأطراف المعنية، أما أسلوب تحليل الرابط فيقوم على إجراء تحليلات شبكية تبين العلاقات بين الأشخاص أو الأطراف وصلتهم بعمليات غسل الأموال. (الوكيل، الخريف 2018)

#### ❖ **مكافحة غسيل الأموال على المستوى الدولي والوطني**

● **مكافحة غسيل الأموال على المستوى الدولي:** لقد صادقت الجزائر على كل الاتفاقيات المتعلقة بمكافحة ظاهرة غسيل الأموال وهي:

- صادقت الجزائر وبتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية الصادرة سنة 1988، صادقت عليه بمرسوم رئاسي رقم 95-41 المؤرخ في 18/01/1995<sup>3</sup>
- صادقت الجزائر على اتفاقية قمع الارهاب لسنة 1995 وذلك بموجب مرسوم رئاسي رقم 2000-445 المؤرخ في 2002/12/23
- صادقت الجزائر على اتفاقية الجريمة المنظمة غير الوطنية لسنة 2000 بموجب مرسوم رئاسي رقم 02-55 المؤرخ في 2002/02/25
- بروتوكول منع وقوع الإتجار بالأشخاص المكمل لإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المعتمدة من طرف الأمم المتحدة بتاريخ 15 نوفمبر 2000 والمصادق عليها بموجب مرسوم الرئاسي رقم 03 417 - المؤرخ في 09 نوفمبر 2003 .
- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر والبر والجو المكمل لإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة الوطنية المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 15 نوفمبر 2000 والمصادق عليها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 03-418 المؤرخ في 09 نوفمبر 2003. (العزیز، 2007)

● **مكافحة غسيل الأموال على المستوى الوطني:** لقد اصدر المشرع الجزائري عدة نصوص قانونية لها علاقة بتجريم عملية غسيل الأموال وهي:

- الأمر رقم 96-22 المتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم النقدي الخاصين بالصراف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج وقد نصت المادة الأولى من هذا الامر على ما يلي: "يعتبر مخالفة التشريع والتنظيم النقدي الخاصين بالصراف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج باي وسيلة كانت ما يأتي:-تصريح كاذب؛-عدم مراعاة التزامات التصريح؛-

<sup>3</sup> محمد بن ميلود شريط، ظاهرة غسيل الأموال في نظر الشريعة الإسلامية و القانون الجزائري، رسالة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2010، ص

عدم استرداد الأموال إلى الوطن؛-عدم مراعاة الإجراءات المنصوص عليها أو الشكليات المطلوبة؛-عدم الحصول على الترخيصات المشترطة؛-عدم الاستجابة للشروط المقترنة بهذه الترخيصات، وبالتالي فإن المشرع قد جرم التصريح الكاذب للأموال المودعة لدى المصارف أو المؤسسات المالية ليجعل على المصرف التحري عن مصدر الأموال المودعة لديها أي مراقبة أول مرحلة غسيل الأموال وهي مرحلة التوظيف

- المرسوم التنفيذي رقم 127-02 المؤرخ في 2002/04/07 المتضمن انشاء خلية معالجة الاستعلام المالي وتنظيمها وعمليها: لقد أنشئت خلية معالجة الاستعلام المالي لدى وزارة المالية، بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 02 – 127 مؤرخ في 24 محرم عام 1423 الموافق 7 أبريل سنة 2002 وهي هيئة مختصة ومستقلة، مكلفة بجمع المعلومات المالية ومعالجتها وتحليلها وتبادلها مع خلايا أخرى للاستعلام المالي، مثيلاتها الأجنبية- بتحفظ بمبدأ تبادل المعلومات- وذلك بهدف المساهمة في الكشف عن عمليات إعادة توظيف الأموال الناتجة عن الجرائم وتمويل النشاطات الإرهابية بالجزائر والوقاية منها والردع عنها الخلية مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتمثل مهمتها في مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب حسبما تنص عليه مختلف الاتفاقيات والاتفاقات التي انضمت إليها الجزائر وهي تتولى القيام بالمهام التالية:

- تستلزم تصريحات الاشتباه المتعلقة بكل عمليات تمويل الارهاب او غسيل الاموال التي ترسلها اليها الهيئات والأشخاص الذين يعينهم القانون؛

- تعالج تصريحات الاشتباه بكل الوسائل والطرق المناسبة؛

- ترسل عند الاقتضاء الملف المتعلق إلى وكيل الجمهورية المختص اقليميا كلما كانت الوقائع المعاينة قابلة للمتابعة الجزائية؛

- تقترح كل نص تشريعي او تنظيمي يكون موضوعه مكافحة تمويل الارهاب وغسيل الأموال؛

- تضع الاجراءات الضرورية للوقاية من كل اشكال تمويل الارهاب وغسيل الاموال وكشفها.

وخلية معالجة الاستعلام المالي ليست بمصلحة أبحاث بل هي مركز معلوماتي تختص بتلقي تصريحات الاشتباه من طرف المؤسسات المالية لتدقيق في هذه المعلومات وبالتالي فالخلية تعتبر كبرج مراقبة لحركة الأموال بالإضافة إلى ذلك فإن الدولة تقوم بحمايتهم من التهديدات والاهانات والهجمات من أي طبيعة كانت التي يمكن أن يتعرضوا لها بسبب أو بمناسبة انجاز مهامهم وقد حدد المشرع الجزائري عدد اعضاء الهلية بستة اعضاء يختارون بسبب كفاءتهم الاكيدة في المجالين المالي والقانوني وذلك لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة وقد تم تعيين اعضاء الخلية بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2004/02/10 ولعل أن التأخر في تعيين هؤلاء الاعضاء راجع الى التأخر في تجريم غسيل الاموال وهو مؤشر في نفس الوقت على نية الدولة في المضي قدما لمحاربة هذه الافة ولجعلها ضمن المنظومة الجنائية الوطنية، كما يمكن لهذه الخلية ان تقوم بتبادل المعلومات التي تجاوزتها مع هيئات أجنبية مخولة بمهام مماثلة شريطة المعاملة بالمثل مثلا مع الاتحاد الاوروبي أو الولايات المتحدة الأمريكية فقد قدم فريق من مكتب الأبحاث الفيدرالي الأمريكي إلى الجزائر وذلك للتعاون في اطار ملاحقة أموال منظمة القاعدة وذلك عن طريق التحريات التي قامت بها حول تمويل الجماعات الاسلامية المسلحة والجماعة السلفية للدعوة والقتال، وتستعين خلية الاستعلام المالي بأربعة مصالح تقنية وهي:

- مصلحة التحقيقات والتحريات تكلف بجمع المعلومات والعلاقات مع المرسلين وتحليل تصريحات الشبهة وإدارة التحقيقات؛

- المصلحة القانونية وتكلف بالعلاقات مع النيابة العامة والمتابعة القضائية؛
- مصلحة الوثائق وقاعدة البيانات وتكلف بجمع المعلومات وتشكيل بنك المعلومات الضرورية لحسن سير العملية؛
- مصلحة التعاون وتكلف بالعلاقات الثنائية والمتعددة الاطراف مع الهيئات والمؤسسات الاجنبية التي تعمل في نفس ميدان النشأ وتتضمن كل مصلحة مكلفين بالدراسات، هذه المصالح الاربعة تم انشائها بموجب قرار مشترك صادر بتاريخ 2007/05/28 من طرف السيد وزير المالية المدير العام للوظيفة العمومية.
- غير انه مايمكن أن يعاب على الخلية هو من حيث تشكيلتها فعددتها قليل وقد يشكل ذلك عائقا للقيام بعملها كما ينبغي رغم أنها يمكن أن تستعين بأي شخص تراه مؤهلا لمساعدتها في انجاز مهامها وبالتالي يمكن أن تستعين بمصالح الأمن بكل انواعها(مديرية الاستعلام والأمن، الدرك الوطني، المديرية العامة للأمن الوطني، الجمارك) باعتبارها مجهزة بمصالح بحث متعلقة بجرائم اقتصادية يمكن ان تشكل قطب باحثين في الميدان:
- قانون 11-02 المؤرخ في 2002/12/24 المتضمن قانون المالية لسنة 2003 نجد المشرع الغى المواد من 104 الى 120 منه بموجب قانون 01-05 المؤرخ في 2006 المتعلق بالوقاية من غسيل الأموال وتمويل الارهاب ومكافحتها التي كانت تلزم البنكي فقط بالأخطار والمادة 19 من قانون الوقاية من غسيل الأموال الزمت بالأخطار بالشبهة كل المؤسسات المالية والبنكية والمحامين والموثقين وشركات التامين ومحافظي البيع وخبراء المحاسبة
- القانون رقم 01/05 المؤرخ في 2005/02/06 المتعلق بالوقاية من غسيل الأموال: يمكن الهيئة المتخصصة أن تتعرض بصفة ولمدة اقصاها 72 ساعة على اي عملية بنكية لاي شخص طبيعي أو معنوي تقع عليه شبهات قوية لغسيل الأموال أو تمويل الارهاب ويسجل هذا الاجراء على الاشعار بوصول الاخطار بالشبهة.
- انشاء اللجنة الوطنية لتقييم مخاطر تبييض الاموال وتمويل الارهاب وانتشار اسلحة الدمار الشامل، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 20-398 المؤرخ في ديسمبر 2020 المتعلق بإنشاء هذه اللجنة الوطنية.
- وحسب الوزير، فان "انشاء اللجنة سيفتح المجال لبلادنا لإجراء تقييم وطني لمخاطر تبييض الاموال وتمويل الارهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل وبالتالي وضع استراتيجية وطنية للتخفيف من هذه المخاطر"، حيث يستوجب على اللجنة رفعه هو لانتهاه من عملية التقييم الوطني للمخاطر بما فيها التقييمات القطاعية تحت اشراف اللجنتين الفرعيتين اللتين سوف تنبثقان عن اللجنة الوطنية "مع احترام المنهجية المسطرة من طرف لجنة العمل المالي واصدار التقرير الوطني للمخاطر متبوعا بوثيقة الاستراتيجية الوطنية للتقليل من مخاطر تبييض الاموال وتمويل الارهاب وتمويل اسلحة الدمار الشامل في اقل من سنة". ويهدف متابعة تنفيذ مهامهما، تقوم اللجنتان الفرعيتان بإنشاء عدة خلايا عمل تقنية قطاعية تضطلع بتقييم المخاطر المذكورة حيث ترفع تلك الخلايا تقاريرها للجننتين الفرعيتين اللتين تقومان بإعداد تقارير للجنة الوطنية. وفي هذا المجال، ستكلف اللجنة الوطنية بالدراسة والمصادقة على تقارير التقييم على المستوى القطاعي حول المخاطر المذكورة وكذا دراسة التقرير الوطني المتعلق بهذه المخاطر وعرضه لموافقة الوزير الاول. كما تقوم اللجنة باعداد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة هذه الاشكال من الجرائم وعرضها لموافقة الوزير الاول.(https://www.mf.gov.dz/index.php/ar/activites-ar/663-2021-03-02-15-53-29، 2021)



5. خاتمة:

مما سبق نخلص إلى أن طبيعة ظاهرة غسل الأموال من الصعب استئصالها، لكن يبقى ذلك ممكنا إذا تحقق التعاون الدولي على نطاق واسع وسد كافة الثغرات حتى يصبح ممكنا حصر الظاهرة والقضاء عليها بالمعنى الفعلي، وتلعب المحاسبة القضائية بميكانيزماتها دورا هاما في مكافحة ظاهر غسل الأموال خاصة إذا تم الاهتمام بها من طرف الدولة وتفعيل دور المحاسب القضائي في مختلف القطاعات الاقتصادية كعملية قانونية اجبارية شأنها شأن المراجعة الخارجية- محافظة الحسابات- خاصة في هذه الآونة الأخيرة في ظل العصر الالكتروني الذي جعل غسل الأموال مهنة أكثر تطورا والذي يتطلب تكثيف وتناسق الجهود وطنيا ودوليا لمكافحتها. ومما سبق نخلص إلى النتائج التالية:

نتائج الدراسة:

- ✓ يترتب على عمليات غسل الأموال إلى العديد من الاثار الاجتماعية والسياسية والاقتصادية السلبية على دولة؛
- ✓ ضرورة تعاون كل فئات المجتمع المحلي والدولي لمواجهة غسل الأموال والبحث عن مصادرها واكتشافها والتقرير عنها؛
- ✓ ضرورة تفعيل دور المحاسب القضائي في الأوساط المهنية والاكاديمية، فوظيفة يفرضها القانون على المؤسسات الاقتصادية؛
- ✓ العمل على ان لا يكون دور المراجعين الخارجيين أو الداخليين سلب في عملية مكافحة تبييض الأموال، من خلال عدم تقديم توصيات واءاء للمحاسبة تساعد المجرمين على تبييض الاموال من خلال تكثيف عمليات التوعية؛
- ✓ تفعيل دور المحاسبة القضائية في مجال القضاء من أجل للتحقيق والتحرى لدعم الدعاوى القضائية وحل المنازعات المالية .

6. قائمة المراجع:

1. Ananto "، (2016) Money Laundering and Forensic Prabowo. (2016). Money Laundering and Forensic Accounting in Indonesia: Postgraduate Perspective. International Business Management. 5642-5632 ، الصفحات 10 ،
2. gudev, i. (September 2020). Creative Accounting – Definition, Types, Purposes and Impact on United Nations' Sustainable Development Goals. Economic Alternatives(Issue 2), 3.
3. (03 02، 2021). وزارة المالية. تم الاسترداد من وكالة https://www.mf.gov.dz/index.php/ar/activites-ar/663-2021-03-02-15-53-29 https://www.mf.gov.dz/index.php/ar/activites-ar/663-2021-03-02-15-53-29 الانباء الجزائرية:
4. (01 02، 2022). مؤشرات مدركات الفساد. https://www.transparency.org/ar/news/cpi-2020-global-highlights.
5. PENDLBURY, N. M. (1992). A Note on the usecreative accounting. britch accounting review 24, 4.
6. أحمد شوقي اسماعيل. (2018). المحاسبة الابداعية في ادارة الارباح (الإصدار ط1). القاهرة ، مصر: مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع.
7. اسماعيل. (مرجع سابق).
8. اسماعيل. (مرجع سابق). الصفحات 100-101.
9. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (لصادر بتاريخ 10 نوفمبر 2004). القانون 15-04 المتعلق بتبييض الاموال. الجريدة الرسمية رقم 71، 11-12.
10. الطبعة الاولى، 2007، ص40. عياد عبد العزيز. (2007). تبييض الاموال والقوانين المتعلقة بالوقاية منها ومكافحتها في الجزائر. الجزائر،: دار الخلدونية.
11. الكبيسي، عبد الستار عبد الجبار عيدان (2016)، "دراسة استقصائية ميدانية على. (2016). دراسة استقصائية ميدانية على المحاسبة القضائية من وجهة نظر القضاء والمحاسب القضائي في الاردن". المجلة الاردنية في ادارة لاعمال، 12(01).
12. المهدي نصر. (2005). المراكز المالية خارج الحدود وظاهرة غسل الاموال. البليدة الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة البليدة رسالة ماجستير.

13. برغل، لينا مصطفى. (2015). دور المحاسبة الجنائية وحوكمة الشركات والعلاقة التكاملية بينهما في الحد من الفساد المالي والاداري في الشركات المساهمة العامة الاردنية"، رسالة ماجستير جامعة الشرق الاوسط كلية الاعمال، 11-12.
14. بلكعبيات مراد. (2019). دور البنوك في الوقاية من جريمة تبييض الاموال. لملتقى الوطني الثالث حول الجريمة المنظمة واليات مكافحتها في الجزائر، الاغواط الجزائر، كلية العلوم القانونية .
15. جريدة المحاسبين. (01 03، 2015). الاتجاهات والأساليب الحديثة لكشف ممارسات المحاسبة الإبداعية والحد منها. تم الاسترداد من صوت المحاسب:  
<https://almohasben.com/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D9%87%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B3%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%AF%D9%8A%D8%AB%D8%A9-%D9%84%D9%83%D8%B4%D9%81-%D9%85%D9%85%D8%A7%D8%B1%D8%B3%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%8>
16. حسام السعيد الوكيل. (الخريف 2018). مدخل مقترح الاستخدام المحاسبة القضائية في مكافحة عمليات غسل الأموال. مجلة الفكر المحاسبي، 22(06)، الصفحات 29-31.
17. شيرين مامون وسيد احمد محمد. (جوان 2020). مجلة الدراسات المالية، المحاسبية والادارية، 07(01)، ص 259.
18. عادل نقموش. (2019). الأساليب الحديثة لكشف الممارسات المحاسبة الإبداعية والحد منها في الجزائر، دراسة ميدانية. مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 12(العدد 02)، الصفحات 715-718.
19. عياد عبد العزيز. (2007). تبييض الأموال و القوانين المتعلقة بالوقاية منها ومكافحتها في الجزائر (الإصدار ط1).، الجزائر: دار الخلدونية.
20. قاسم سعاد. (2016).، البنوك وتبييض الاموال. المدينة الجزائر: معهد العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، المركز الجامعي المدينة رسالة ماجستير.
21. كيموش بلال. (2014). دور المصاريف والنواتج غير النقدية واحتياجات رأس المال العامل في إدارة الأرباح" دراسة حالة المؤسسات المدرجة في بورصة الجزائر". مجلة الباحث جامعة ورقلة (العدد 14)، صفحة 43.
22. مرجع سبق ذكره عياد عبد العزيز. (بلا تاريخ).
23. نفس المرجع السابق، ص 42-44. عياد عبد العزيز. (بلا تاريخ).